

دفتر الشروط

(ملف الترشح)


رقم : 03/ج.ج/2022

العملية: رد الاعتبار للبيهoo التكنولوجي بجامعة جيجل

وفق المخصص:

الخاصة رقم 01: إنجاز أشغال رد الاعتبار للبيهoo التكنولوجي

الخاصة رقم 02: تكسية الأرضية بـ: (résine époxy)



التصریح بالترشیح

الحصة رقم 01: إنجاز أشغال رد الاعتبار للبيهoo التکنولوجي

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: جامعة محمد الصديق بن يحيى * جمیل

2/ موضوع الصفقة العمومية:

3/ موضوع الترشیح :

يقدم هذا التصریح بالترشیح في إطار صفقة عمومية مخصصة :

لا أو نعم

في حالة الإيجاب اذكر أرقام الشخص المعنية وكذا تسمياتها :

4/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد المضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية

يتصرف:

باسمها و حسابها.

باسم و حساب الشركة التي يمثلها.

4- 1/ مرشح أو متعهد بمفرده:

تسمية الشركة:

العنوان و رقم الهاتف و رقم الفاكس و البريد الإلكتروني و رقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية و

رقم S-U-N-D للمؤسسات

الاجنبية:.....

الشكل القانوني للشركة :

مبلغ رأس المال الشركة :

2-4 / مرشح أو متعهد عضو تجمع مؤقت لمؤسسات:

بالتضامن

تجمع بالتشارك

تسمية

الجمع :

تقديم كل عضو من أعضاء التجمع :

اسم الشركة :



العنوان و رقم الهاتف ورقم الفاكس و البريد الإلكتروني و رقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية و رقم S-U-N-D لل المؤسسات

الاجنبية :

الشكل القانوني للشركة :

مبلغ رأس المال الشركة

نعم

لا

هل الشركة وكيل للتجمع :

عضو التجمع: يقوم كل أعضاء التجمع بنفس الاختيار

يمضي التصريح بالاكتتاب و رسالة التعهد و عرض التجمع بصفة منفردة و كل التعديلات التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذلك.


يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع، طبقا لاتفاق التجمع، لامضاء باسمه وحسابه، التصريح بالاكتتاب و رسالة التعهد و عرض التجمع و كل التعديلات التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذلك.

في إطار تجمع بالشراكة ، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو ، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية، عند الاقتضاء:

5/ تصريح المرشح أو المتعهد:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير منوع أو مقصى من المشاركة في الصفقات العمومية:

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية،
- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بحدى هذه الوضعيات،
- لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المضى فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية،
- لقيامه بتتصريح كاذب ،
- لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها ،
- لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين المنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية،
- لكونه مسجل في البطاقية الوطنية لمرتكبي الغش، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية و الجمارك و التجارة،
- لكونه كان محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمادات الاجتماعي،
- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار،

- تكونه لا يسوفي واجباته الجبائية وشبه الجبائية، و تجاه الهيئة المكلفة بالعطاء المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية و الري ، عند الاقتضاء ، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون
- 
- تكونه لا يسوفي الادعى القانوني لحسابات شركته ، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري
- نعم أو لا
- في حالة النفي (وضح ذلك):

- يصرح المرشح أو المعهد أنه:
- ليس في حالة تسوية قضائية وأن صحيحته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الإشارة "لا شيء". في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السوابق القضائية. في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.
- يصرح المرشح أو المعهد أنه:
- مسجل في السجل التجاري
- أو مسجل في سجل الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين
- أو يجوز على البطاقة المهنية للمحرفي
- أو وضعية أخرى
- وضح ذلك.....

الاسمية الدقيقة للهيئة وعنوانها و رقم و تاريخ التسجيل:

- يصرح المرشح أو المعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي:
-
.....
.....
.....
.....
- الصادر عن بتاريخ
بالنسبة للمؤسسات الجزائرية و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر،
يصرح المرشح او المعهد انه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.
- نعم أو لا

في حالة الارتجاب : (اذكر طبيعتها و ارفق هذا التصريح بنسخة من قائمهها، الصادرة عن سلطة مختصة):

- يصرح المرشح أو المعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة تطبيقا لأحكام الأمر رقم 03 - 03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يونيو سنة 2003 والمتعلق بالمنافسة ، أو تطبيقا لكل إجراء آخر مماثل.
- نعم أو لا

في حالة الإيجاب : (وضع سبب الإدانة و العقوبة و تاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم)



يصرح المرشح أو المعهود وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفة العمومية **وال يقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (اذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).**

يصرح المرشح أو المعهود أن:
الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة مختصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصاً عليه بموجب نص تنظيمي:

أو لا

في حالة الإيجاب : (اذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة و رقها و تاريخ إصدارها و تاريخ انتهاء صلاحيتها)

حققت الشركة خلال (اذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط) متوسط رقم أعمال سنوي (يدرك رقم الأعمال بالحروف و بالأرقام و بدون رسوم):

الذي من بينه% له علاقة بموضوع الصفة العمومية أو الحصة أو الحصص (اشطب العبارات غير المقيدة).

يقدم المرشح أو المعهود مناولاً:


أو لا

في حالة الإيجاب يملئ التصريح بالمناول.

6/ إمضاء المرشح أو المعهود بمفرده أو كل حضور في التجمع :


أؤكد ، تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها المنشورات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.

أشهد بان المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156 - 66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات .المعدل و المتهم

الامضاء	مكان و تاريخ الامضاء	اسم و لقب و صفة الممضى


ملاحظات هامة :

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- يجب ملأ كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح عن كل عضو.
- في حالة التخصيص ، يقدم تصريح لكل حصة.
- عندما يكون المرشح أو المعهد شخص طبيعيا، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.



التصریح بالنزاهة

الجمهوریة الجزائریة الديموقراطیة الشعبیة

1/ تحدید المصلحة المتعاقدة

المصلحة المتعاقدة جامعة محمد الصدیق بن یحيی * جیجل*

2/ موضوع الصفقة العمومية:

3/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضى الذي له الصفة لالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

يتصرف:

باسمه وحسابه.

باسم وحساب الشركة التي يمثلها.

الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

4/ تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصياً، ولا أحد من مستخدمي، أو مثليين عنـي ، محل متابعتـ قـضـائـية بـسبـ الرـشـوةـ أوـ مـحاـولةـ رـشـوةـ أـعـوـاتـ عمـومـيـيـنـ.


لا أو نعم

في حالة الإيجاب (وضـح طـبـيـعـة هـذـهـ المـتـابـعـاتـ، وـالـقرـارـ المـتـخـذـ وـأـرـفـقـ نـسـخـةـ مـنـ الحـكـمـ)

أـلتـزـمـ بـعـدـ الـلـجوـءـ إـلـىـ أيـ فـعـالـ أوـ مـناـورـاتـ تـرـمـيـ إـلـىـ تسـهـيلـ اوـ تـفـضـيلـ درـاسـةـ عـرـضـيـ عـلـىـ حـاسـبـ المـنـافـسـ النـزـيـهـ.

أـلتـزـمـ بـعـدـ الـلـجوـءـ إـلـىـ أيـ أـفـعـالـ اوـ مـناـورـاتـ تـرـمـيـ إـلـىـ تـقـدـيمـ وـعـدـ لـعـوـنـ عـمـومـيـ بـمـنـحـ اوـ تـخـصـيـصـ ، بـصـفـةـ مـباـشـرةـ اوـ غـيرـ مـباـشـرةـ، إـماـ نـفـسـهـ اوـ نـكـيـاتـ آـخـرـ، مـكـافـأـةـ اوـ اـمـتـیـازـ مـهـمـاـ كـانـتـ طـبـیـعـتـهـ، بـمـنـاسـبـةـ تـخـضـیرـ صـفـقـةـ عـمـومـیـةـ اوـ مـلـحـقـ اوـ التـفاـوضـ بـشـأنـ ذـلـكـ اوـ إـبـرـامـهـ اوـ تـفـیـذـهـ اوـ مـراـقبـتـهـ.

أـصرـحـ أـنـیـ عـلـىـ عـلـمـ أـنـ اـكـتـشـافـ أـدـنـةـ خـطـيـرـةـ وـمـطـابـقـةـ لـأـخـيـازـ اوـ فـسـادـ، قـبـلـ اوـ أـثـنـاءـ اوـ بـعـدـ إـجـرـاءـ إـبـرـامـ صـفـقـةـ عـمـومـیـةـ اوـ مـلـحـقـ يـشـكـلـ، دـوـنـ الـمـاسـ بـالـمـتـابـعـاتـ الـقـضـائـيـةـ، سـبـبـاـ كـافـيـاـ لـاتـخـاذـ أـيـ تـدـبـيرـ رـدـعـيـ، لـاـ سـيـماـ فـسـخـ اوـ إـلـغـاءـ الـصـفـقـةـ عـمـومـیـةـ اوـ الـمـلـحـقـ الـمـعـنـیـ، وـتـسـجـیـلـ الـمـؤـسـسـةـ فـیـ قـائـمـةـ الـمـتـاعـلـینـ الـاـقـتـصـارـيـنـ الـمـمـنـوـعـيـنـ مـنـ الـمـشـارـکـةـ فـیـ الـصـفـقـاتـ عـمـومـیـةـ.



..... في حرر بـ

إمضاء المرشح أو المعهد

(اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المعهد)

ملاحظة هامة :

- وضع العلامه (X) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.
- في حالة تعهد فرعى يجب على كل معهد تقديم التصريح الخاص به.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح واحد لكل المخصص. و يجب ذكر رقم الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة رقم 2 من هذا التصريح.
- عندما يكون المرشح أو المعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

ملف الترشح متكون من : -أ/ ملف الترشح متكون من :

ملاحظات هامة	تسمية الوثيقة	رقم الوثيقة
ملوء بعناية و مضى و مختوم و مؤرخ ويكون حسب النموذج المرفق	التصريح بالترشح(لكل حصة التصريح بالترشح اخاص بها)	01
ملوء بعناية و مضى و مختوم و مؤرخ ويكون حسب النموذج المرفق	التصريح بالنزاهة	02
نسخة	القانون الأساسي للمؤسسة (في حالة شخص معنوي)	03
نسخ	<p>-شهادة التصنيف والتأهيل درجة II فما فوق نشاط رئيسي نشاط رئيسي بناء و تكot هذه الشهادة سارية المفعول عند فتح الأظرفة</p> <p>-إيجاز مشروع شبيه (بناء او ترميم او رد اعتبار) بقيمة 03 ملايين دينار او أكثر خلال الثلاث سنوات الأخيرة (2019، 2020، 2021)، مبررة بشهادة حسن الاجاز تحمل تاريخ الاستلام النهائي أو عبارة مستلمة نهائياً أو مرفقة بمحضر الاستلام النهائي.</p> <p>-مجموع رقم الأعمال ثلاثة سنوات الأخيرة (2019، 2020، 2021) يفوق أو يساوي 20.000.000,00 دج.</p>	04
نسخ	الحسابات المالية السنوات الثلاثة (03) الأخيرة (2019-2020-2021) أو شهادة C20.	05
مدعمه بنسخ مسلمه من قبل أصحاب المشاريع لشهادات حسن الأداء لصفقات أو عقود مشابهة؛ للسنوات الخمسة الأخيرة. تحمل عبارة مستلمة نهائياً أو مرفقة بمحضر الاستلام النهائي.	قائمة المراجع المهنية للعارض	06
(تقديم المبررات : بطاقة رمادية ،فوایر، شهادة تأمين أو وصل إيداع ساري المفعول)	الوسائل المادية	07
الشهادات و شهادات الانتساب سارية المفعول	الوسائل البشرية	08
نسخة سارية المفعول يوم فتح العروض	مستخرج صحيفه السوابق العدلية للمسير التي لا تحتوي على "لا شيء" على ان ترافق بنسخة من الحكم القضائي	09
نسخة	الوثائق المتعلقة بالتفويض بالإمضاء	10

- « يجب أن تكون جميع الوثائق سارية المفعول عند تاريخ فتح الأظرفة
وـ الوثائق 1، 2 تعتبر إجبارية وعدم تقديمها يؤدي إلى إقصاء العرض

ملاحظة: لا تطلب الوثائق التي يحتويها التصريح بالترشح إلا من الحائز على الصفة العمومية التي يجب عليه تقديمها في أجل أقصاه عشر (10) أيام ابتداء من تاريخ إخطاره ومهما يكن قبل نشر الإعلان عن المنح المؤقت لهـنـه
❖ وثائق لا تطلب إلا من الحائز على الصفة

السجل التجاري	نسمة	
الشهادات الجبائية و شبه الجبائية: (لا تطلب إلا من الحائز على الصفة)		
أ - بطاقة التسجيل أو التعريف الجبائي (NIF)	نسمة	11
ب - مستخرج الضرائب "مصفى" أو "جدول"	نسمة صادحة (أقل من 03 أشهر)	
ج - شهادة أداء مستحقات الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية CNAS أو شهادة عدم الاتساب لصندوق CNAS أو تصريح شرفي ممضى ومحظوظ بعدم الاتساب لصندوق CNAS.	نسمة سارية المفعول يوم فتح العروض مع توضيح عدد الأجراء	
د - شهادة أداء مستحقات الصندوق الوطني للضممان الاجتماعي لغير الأجراء CASNOS	نسمة سارية المفعول يوم فتح العروض	
شهادة الإيداع القانوني للحسابات الاجتماعية للأشخاص الاعتباريين لدى المركز الوطني للسجل التجاري للسنة المالية 2020 أو 2021	نسمة	12
شهادة الإيداع القانوني للحسابات الاجتماعية للأشخاص الاعتباريين لدى المركز الوطني للسجل التجاري للسنة المالية 2020 أو 2021	نسمة	13

ملاحظات هامة:

- « طبقاً لأحكام المادة 69 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16-09-2015 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام:

- لا تطلب الوثائق التي تبرر المعلومات التي يحتويها التصريح بالترشح إلا من الحائز على الصفة العمومية الذي يجب عليه تقديمها في أجل أقصاه عشرة 10 أيام ابتداء من تاريخ إخطاره وعلى أي حال قبل نشر إعلان المنح المؤقت.
- وإذا لم تقدم الوثائق المذكورة أعلاه في الآجال المطلوبة أو تبين بعد تقديمها أنها تتضمن معلومات غير مطابقة لتلك المذكورة في التصريح بالترشح يرفض العرض المعنى و تستأنف المصلحة المتعاقدة إجراء منح الصفة.

- « طبقاً لأحكام المادة 71 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات و تفويضات المرفق العام تدعو لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض المرشحين أو المعهدين عند الاقتضاء كتابياً عن طريق المصلحة المتعاقدة إلى استكمال عروضهم التقنية تحت طائلة رفض عروضهم بالوثائق الناقصة أو غير الكاملة المطلوبة باستثناء المذكورة التقنية التبريرية في أجل أقصاه عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ فتح الأظرفة. ومهما يكن من أمر تستثنى من طلب الاستكمال كل الوثائق الصادرة عن المعهد و المتعلقة بتقييم العروض.

- « تنص الاستشارة القانونية رقم 158/ق.ص.ع/م.م.ق.ت/2017 المؤرخة 06 مارس 2017 خاصة النقطة الرابعة منها على أنه يمكن للمصلحة المتعاقدة دعوة المعهد لاستكمال عرضه بالوثائق المنتهية الصلاحية المتواجدة في عرضه ومهما يكن من أمر تستثنى من طلب الاستكمال كل الوثائق الصادرة عن المعهد و التي يمكن أن تمس بالمنافسة وهذا

يُكَنْ مِنْ أَمْرٍ تَسْتَشِنُ مِنْ طَلَبِ الْاسْتِكْمَالِ كُلَّ الْوَثَائِقِ الصَّادِرَةِ عَنِ الْمُتَعَهِّدِ وَالَّتِي يَكُنْ تَحْمِلُ بِالْمُنَافِعِيَّةِ وَهَذَا تَطْبِيقاً لِلْمَادِرَةِ 71 مِنْ الْمَرْسُومِ الرَّئَاسِيِّ رَقْمَ 15-247 المؤرَّخُ فِي 16/09/2015 المذكور أعلاه.

﴿عِنْدَمَا يَتَحَمَّلُ الْمَصْلَحةُ الْمُتَعَاقِدَةُ طَلَبَ وَثَائِقَ أَصْلِيَّةٍ فَإِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَقْتَصِرَ ذَلِكَ عَلَىِ الْحَائِزِ عَلَىِ الْمَسْفَقَةِ الْعُمُومِيَّةِ وَهَذَا تَطْبِيقاً لِحُكْمِ الْمَادِرَةِ 67 مِنْ الْمَرْسُومِ الرَّئَاسِيِّ رَقْمَ 15-247 المؤرَّخُ فِي 16-09-2015 المُتَعَلِّقِ بِتَنظِيمِ الصَّفَقَاتِ الْعُمُومِيَّةِ وَتَفْوِيَضَاتِ الْمَرْفَقِ الْعَامِ﴾

﴿التَّصْرِيفُ بِالْتَّرْشِحِ وَالْتَّصْرِيفُ بِالْأَكْتَابِ يَجِبُ أَنْ يَمْلَأَنِ بدقةٍ كَمَا اتَّسْأَلَتْ الْمَطْرُوحَةُ هُوَ إِجْبَارِيٌّ وَعَدْمُ ادْرَاجِهِ فِي الْعَرْضِ أَوْ امْضَاعِهِ يُؤْدِي إِلَىِ رَفْضِ عَرْضِ الْمُتَعَهِّدِ أَمَّا فِي حَالَةِ عَدْمِ مُلْءِ أَحَدِي أَوْ بَعْضِ خَانَاتِ التَّصْرِيفِ بِالْأَكْتَابِ أَوِ التَّصْرِيفِ بِالْتَّرْشِحِ أَوِ رِسَالَةِ الْعَرْضِ أَوِ التَّصْرِيفِ بِالنِّزَاهَةِ وَعَدْمِ كِتَابَةِ عَبَارَةِ قَرْئٍ وَقَبْلَ عَلَىِ دَفَّتِرِ الشُّرُوطِ لَا يَكُونُ سَبِيلًا فِي رَفْضِ الْعَرْوَضِ الْمُعْنَيَّةِ إِلَّا فِي حَالَةِ مُخَالَفَةِ الْمَبَارِئِ الَّتِي تَحْكُمُ الصَّفَقَاتِ الْعُمُومِيَّةِ الْمُنْصُوصَ عَلَيْهَا فِي الْمَادِرَةِ 5 مِنْ الْمَرْسُومِ الرَّئَاسِيِّ 15/247 المؤرَّخُ فِي 16/09/2015﴾

بيان معايير التقييم المعمولية
بيان معايير التقييم المعمولية
بيان معايير التقييم المعمولية
بيان معايير التقييم المعمولية

بيان معايير التقييم المعمولية
بيان معايير التقييم المعمولية
بيان معايير التقييم المعمولية





الجامعة الجبلية - مكتب رئيس مجلس إدارة المجلس

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة جبل

تأشيره لجنة الصنفات العمومية

الرقم: ٦٦٦/٥٣

تاریخ الابد:

٦٦٦/٥٩/٦

تاریخ وفع التصنيفات:

٦٦٦/٥٩/٦

تاریخ التأشيرة:

٦٦٦/٥٩/٦

رئيس لجنة الصنفات
لجامعة جبل
اد قشى الخير

